

استدراك

وفقاً لكتاب نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء رقم ص م و ١٥٨٩/ بتاريخ ٢٣/١١/١٤٣٣ هـ الموافق ٩/١٠/٢٠١٢ م ، يصحح البند (٤) من المادة (٦) من القرار الأميري رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢ بتنظيم العلاج الطبي في الخارج على النحو التالي: -

النص قبل التصحيح	النص بعد التصحيح
٤- "النفقات اليومية للمأكل والمسكن والتنقلات للمريض والمرافقين، وذلك وفقاً للوائح التي يصدرها مجلس الوزراء".	٤- "النفقات اليومية للمأكل والمسكن والتنقلات للمريض والمرافقين، وذلك وفقاً للوائح التي يصدرها المجلس".